

وسائل الشيعة

[213] عليه أن يقتل من شتمني ولا يرفع إلى السلطان، والواجب على السلطان إذا رفع إليه أن يقتل من نال مني، فقال زياد بن عبيداً: اخرجوا الرجل فاقتلوه بحكم أبي عبد الله (عليه السلام). (34590) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن رجلاً من هذيل كان يسب رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: من لهذا؟ فقام رجلان من الأنصار، فقالا: نحن يا رسول الله، فانطلقا حتى أتيا عربة (1) فسألا عنه، فإذا هو يتلقى غنمه، فقال: من أنتما وما اسمكما؟ فقالا له: أنت فلان بن فلان؟ قال: نعم، فنزلا فضربا عنقه قال محمد بن مسلم: فقلت لأبي جعفر (عليه السلام): أ رأيت لو أن رجلاً الآن سب النبي (صلى الله عليه وآله) أ يقتل؟ قال: إن لم تخف على نفسك فاقتله. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم (2)، والذي قبله بإسناده عن سهل بن زياد مثله. (34591) 4 - الفضل بن الحسن الطبرسي بإسناده في (صحيفة الرضا) (عليه السلام) عن آبائه، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: من سب نبياً قتل، ومن سب صاحب نبي جلد. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). _____ 3 - الكافي 7: 267 / 33. (1) العربية: ناحية رب المدينة. القاموس المحيط (عرب) 1: 102. (2) التهذيب 10: 85 / 333. 4 - صحيفة الرضا (عليه السلام): 87 / 16. (1) يأتي في الحديث 3 و 6 من الباب 27 من هذه الأبواب. (*) _____